نظام التأمين الإجتماعي المصري ما بين التطوير والتقليد للتجارب الدولية

دينا سمير محمد المسلام

الملخص:

هدفت الدراسة إلى وضع تصور للإستخدام الأمثل لأموال التأمين الإجتماعي في ضوء النماذج المطروحة لإصلاح نظام التأمين الإجتماعي من خلال عرض لبعض النظم المطبقة في دول أمريكا اللاتينيه، وتوصلت الدراسة لمجموعة من المقترحات التي تهدف لتطوير نظام التأمين الإجتماعي ووضع سياسة إستثمارية مناسبة، وأقترحت الدراسة ضرورة إتاحة كافة المعلومات التي تعزز ثقة المواطنين في قدرة الحكومة على الوفاء بإلتزاماتها تجاه المتقاعدين وإجراء التعديلات التشريعية لتعزيز الإستدامة المالية لنظام التأمينات الجديد بالأجل الطويل.

Abstract:

The aim of the study was to develop a vision for the optimal use of social insurance funds in the light of the proposed models for reforming the social insurance system by introducing some of the systems applied in Latin American countries, The study reached a number of proposals aimed at developing the social insurance system and developing an appropriate investment policy, The study suggested the need to provide all information that enhances citizen confidence in the government's ability to meet its obligations towards retirees and make legislative amendments to enhance the financial sustainability of the new insurance system in the long term.

المحور الأول: الإطار العام للبحث

أولاً مقدمة الدراسة:

تعتبر نظم التأمين الإجتماعي أحد الأدوات الرئيسية في تحقيق الحماية الإجتماعية في دول العالم النامي.. وأداة من أدوات السياسة الإقتصادية والإجتماعية للدولة بما لها من آثار إقتصادية وإجتماعية على الفرد والمجتمع.. ولهذا فهى أحد المكونات الهامة التي تتضمنها البرامج الإنتخابية لرئاسة أي دولة في العالم.. ونظراً للتحديات التي تواجه نظام التأمين الإجتماعي في مصر، والتشوهات التي أصابته نتيجة للسياسات الحكومية المتتالية التي أدخلت عليها تعديلات تشريعية تستهدف أغراض سياسية، فقد إنخرطت أجهزة التأمين الإجتماعي في إجراء تعديلات جزئية على نظام التأمينات المطبق حالياً من خلال أربعة قوانين تغطي مختلف فئات القوى العاملة في مصر، إهتمت العديد من الدراسات ببحث إمكانية إصلاح نظام التأمين الإجتماعي من خلال دراسة تطوير أساليب تكوين الأموال فيه حتى يمكن الحد من العيوب التي يواجهها، وقد إنصب التطوير بصفة خاصة على أسلوب الموازنة السنوية الذي إتبعته أغلب النظم العامة للتأمين الإجتماعي في دول أمريكا اللاتينيه، وقد أدى إتباع هذا الأسلوب إلى العديد من الصعوبات التي واجهت الحكومات في الدول التي إتبعته من ناحية، وأيضاً أعاقت دوره في رفع مستوى معيشة أصحاب المعاشات.

ثانياً مشكلة الدراسة:

تعد قضية تطوير نظام التأمين الإجتماعي في مصر شائكة وتهم الملايين من أصحاب المعاشات، خاصة أنها تمس ظروفهم المعيشية والتي يجب أن ترقى إلى مستوى إنساني يحقق لهم حياة كريمة، فلاشك أن هناك العديد من التشوهات التي أصابت نظام التأمين الإجتماعي الذي يغطي جميع فئات القوى العاملة في مصر، فهناك نوع من التمييز لبعض الفئات في حساب معاشاتها، وهناك دخول ضعيفة تغطيها التأمينات بإشتراكات هزيلة وينتج عنها معاشات ضعيفة رغم أن حقيقة هذه

الدخول تساعد أصحابها على العيش حياة كريمة، وأسباب ذلك ترجع إلى إنتشار التهرب من الإشتراك عن الأجور الحقيقية في منشآت القطاع الخاص، وضعف العامل أمام قهر صاحب العمل له في ظل غياب الدولة عن السيطرة على سوق العمل، ووجود شرائح للدخول يختار من بينها المؤمن عليهم في بعض النظم ليشتركوا عليها غير موجودة على أرض الواقع مع حرمان هذه الفئات من الإستفادة بخدمات التأمين الصحي، وبالتالي لا يحقق نظام التأمين الإجتماعى أهدافه.

ثالثاً أهمية الدراسة:

- تطوير نظام التأمين الإجتماعي الحالي بعلاج مواطن الضعف فيه.
- التوصل إلى أشكال جديدة من نظم التأمين الإجتماعي يمكن إستحداثها تتكامل مع النظم السارية حالياً لتحقق مستوى معيشة كريم للعاملين.
- تطوير الهيكل الإستثماري للأموال الخاصه بنظام التأمين الإجتماعي.

رابعاً أهداف الدراسة:

- التعرف على الأسباب الحقيقية لمشكلة نظام التأمين الإجتماعي التي تعوقه عن قيامه بدوره للعاملين عند تحقق أحد الأخطار الإجتماعية التي يترتب عليها توقف دخولهم، أو أسرهم بعد الوفاة.
- تقييم مدى فعالية دور الدولة في إستخدام أموال التأمين الإجتماعي من خلال بنك الإستثمار القومي والخزانة العامة بما يحقق الأهداف التي حددها نظام التأمين الإجتماعي ويفي بالإلتزامات المترتبة عليه فى ظل النموذج المطروح من البنك الدولي لإصلاح نظام التأمين الإجتماعى ونتائج التطبيق في دول أمريكا اللاتينيه.
- تقديم مقترحات لعلاج مواطن الضعف في النظم العامة الحالية وتعديل هيكل الأجور المعمول به في مصر.

خامساً فروض الدراسة:

- أن نظام التأمين الإجتماعي المصري قادر على الإستدامة المالية.
- أن طرح تصور للإستخدام الأمثل لأموال التأمين الإجتماعي في ضوء النماذج المطروحه لإصلاح نظام التأمين الإجتماعي من خلال عرض لبعض النظم المطبقه حالياً في دول أمريكا اللاتينيه.

سادساً منهج الدراسة:

تعتمد الدراسة على الأساليب التالية فى البحث:

- المنهج الإستنباطى التحليلي من خلال الإعتماد على المسح المكتبي المتمثل في الوثائق الرسمية والمراجع العلمية والمقالات والأبحاث العلمية والرسائل العلمية، وذلك لبناء الخلفية النظرية للدراسة.
- المنهج الوصفي التحليلي الذي يتناول جمع البيانات وتحليلها إحصائياً لإختبار صحة فروض الدراسة، عن طريق دراسة حالة تختبر عليها الأفكار النظرية.

سابعاً حدود الدراسة:

- **الحدود المكانية:** دراسة وتحليل نظام التأمين الإجتماعي في جمهورية مصر العربية، وتحليل أسباب مواطن الضعف فيه.
- **الحدود الزمانية:** تجرى الدراسة خلال الفترة من ١٩٧٥ وحتى ٢٠١٨.

المحور الثاني: الإطار النظري لنظام التأمين الإجتماعي في مصر

يتناول الباحث في هذا الجزء بعض المواضيع ذات الصلة بمتغيرات البحث وبطريقة مختصرة وذلك من خلال ما يلي:

أولاً تعريف التأمين الإجتماعي:

١. الضمان الإجتماعي:

يعرف بإنه " الحماية التي يوفرها المجتمع لأفراده من خلال سلسلة من الإجراءات العامة ويقصد بذلك ترتيبات الرعاية الإجتماعية لمقابلة المخاطر التي يتعرض لها الإنسان خلال مسيرة حياته وهى مقابلة فقدان الدخل أو جزء منه وتمكين الحصول على الرعاية الصحية، ويقوم على أساس تحصيل إشتراكات مقدماً ويعتمد في تمويله على الدولة مباشرة. **(أ.د.سامي نجيب: ٢٠١٥، ص ص ٢٨-٢٩) .(عبد الله مبروك النجار ٢٠٠٩-٢٠١٠ ص ص ٧-١٠)**

٢. المساعدة الإجتماعية:

تعرف بإنها" وسيلة أساسية من الوسائل العلاجية لنظام الضمان الإجتماعي وتتولى مبالغ نقدية أو خدمات عينيه للمحتاجين بشروط خاصه وفقاً لتقييم الحالة دون إشتراكات، أو أقساط دورية وتعتمد على ما تخصصة الدولة من مبالغ في ميزانياتها وفقاً لإمكانياتها. **(محمد أحمد محمود أبو زيد٢٠١٣، ص١٥).**

٣. التأمين الإجتماعي:

يعرف بأنه " تلبية حاجات فردية تتميز بعدم إمكان إشباعها عن طريق الأفراد أنفسهم وهو يقدم الغطاء النقدي لمخاطر الحياة المتمثلة في إصابات العمل والأمراض المهنية والشيخوخة والعجز والوفاة سواء تمثل هذا الغطاء في ضمان حد أدنى من الدخل أو في ضمان دخل بديل عن طريق إستقطاعات معينة من العمال وأصحاب الأعمال وبهذا المفهوم يتوفر للتأمين الإجتماعي مقومات النظام القانوني بالمعنى الدقيق، ويعتمد في تمويله على العامل، صاحب العمل والدولة. **(عصام الدين عبد الوهاب: ٢٠١٨، ص١٠).**

٤. الحماية الإجتماعية:

تعرف بإنها" كل الآليات التي تمكن الإنسان من تأمين نفسه وتأمين عائلته من الأخطار التي لا مفر منها مثل الشيخوخة، المرض، العجز، الوفاة، الأمومة، الحوادث سواء بسبب المهنة أو غيرها، الأعباء العائلية والبطالة "، تعتبر حديثة النشأة في العالم العربي وقد تزامنت مع الثورة الصناعية وتداعياتها على المستوى الإجتماعي. **(د. بدر السماوي: ٢٠١٨، ص ص ٩١-٩٢).**

ثانيًا خصائص التأمين الإجتماعي:

١- يعرف التأمين الإجتماعي بأنه أحد فروع علم التأمين، وبالتالي فهو يستمد الأسس العلمية التي يقوم عليها علم التأمين ومنها تجميع للمخاطر وإعادة توزيعها، وأن التأمين ليس إدخاراً وجميع المؤمن عليهم يستفيدون منه سواء من تحقق أو لم يتحقق بالنسبة له الخطر.

٢- يعرف التأمين بأنه نظام قانوني إجباري، حيث إن الخضوع له والإستفادة منه لا تتوقف على رغبة الأفراد في الإنضمام للنظام.

٣- يقوم على مفهوم التكافل الإجتماعي، فالإشتراكات الخاصة بالتأمين تصب كلها في صندوق واحد، ويساهم فيها المؤمن عليه وفقاً لقدرته المالية بنسبة من دخله، كما أن المزايا التي يحصل عليها لا ترتبط بمساهمته ولكن بقدر حاجته، وعلى ذلك فإن التأمين الإجتماعي من خلال مفهوم التكافل الإجتماعي يعمل في إتجاه العدالة في توزيع الدخل القومي.

٤_ يعد التأمين الإجتماعي نظام قومي غالباً ما تديره الدولة عندما تواجه مشكلة إجتماعية مثل (الفقر، البطالة، العجز، إعالة المسنين، إصابات العمل وإنخفاض الدخل لبعض القطاعات)، ويكون على الدولة إما إدارة أو تمويل نظام التأمين حيث لا يكون لدى التأمين التجاري القدرة المالية على ذلك. **(أحمد محمد محمود السحتري ٢٠١٥، ص ص ١٤-١٦).**

ثالثاً أنواع نظم التأمين الإجتماعي:

(أ) نظم التأمين الإجتماعي وفقاً لطريقة تمويل نظام التأمينات:

ويمول النظام التأميني بثلاث طرق مختلفة هى:

- نظام التمويل الكامل (Fully Funded System):

يعنى تحمل كل جيل بتكلفته الكاملة من المزايا الحالية والمستقبلية، حيث يتم تسديد مدفوعات التقاعد من صندوق يمثل تراكم للأصول المالية من إشتراكات الأعضاء ويطلق عليه أحياناً إسم النظام التراكمي. **(صفوت حميدة ، ٢٠٠٢، ص ١).**

- نظام التمويل المرحلي (Pay As You Go System):

يعد الشكل الأول الذي قام عليه نظام التأمين الإجتماعي ويتحمل الجيل الحالي أعباء تمويل المزايا التي يحصل عليها الجيل السابق، تدفع الإلتزامات للمتقاعدين الحاليين من خلال الإشتراكات السنوية المفروضة على العامليين الحاليين لهذا يطلق عليه إسم نظام التمويل المرحلي وطبيعة هذا النظام تفرض التوازن الدائم بين المتحصلات والمدفوعات السنوية المتوقعة لذا يطلق عليه أحياناً أسلوب الموازنة السنوية.

- نظام التمويل الجزئي (Partially Funded System):

نشأ هذا النظام كمحاولة لتلافي مشكلة الإشتراكات المرتفعة والعجز التي يعاني منها نظام التمويل الكامل، والآثار السلبية لتغير الهيكل السكاني التي يعاني منها نظام التمويل التوزيعي وذلك نظراً لأنه يقوم على تقدير النفقات خلال فترة متوسطة الأجل قد تكون ١٠أو١٥و٢٠ سنة، ويتم فيه توزيع النفقات بين الأجيال خلال هذا المدى الزمني القصير وتمول هذه النفقات كل سنة من خلال الإشتراكات بالإضافة لعائد الإستثمار. **(منى إبراهيم محمود إبراهيم ٢٠٠٧، ص ص ٢٤-٢٥).**

(ب)نظم التأمين الإجتماعي وفقاً للمزايا التي يتيحها نظام التأمينات:

- النظم محددة المزايا(Defined benefit plans)

تعتمد على مدة خدمة المشاركين وراتبهم ولا تعتمد كلياً على إشتراكاتهم وأصول صناديق المعاشات، ويتم صرف إيرادات نظام التأمينات مباشرة إلى المتقاعدين و تتحدد مزايا التقاعد عن طريق معادلة فضلاً عن إعتمادها على عوائد الإستثمار.

- النظم محددة الإشتراكات (Defined contribution plans)

يقتصر تطبيق هذا النوع من المزايا على نظام التمويل الكامل الذي يسمح بتراكم إشتراكات العاملين ولا تحكمه صيغة معينة تحدد المعاش الذي سيحصل عليه المشتركين، وتسدد الإشتراكات في حساب شخصي لكل مشترك وتودع عوائد الإستثمار في الحساب الشخصي. **(د. محمد عطية أحمد سالم : ٢٠١٢، ص ص ٨-١٠)**.

رابعاً الأهداف الإجتماعية والإقتصادية لنظم التأمين الإجتماعي:

- **الأهداف الإجتماعية:**

١- ضمان معيشة كريمة للمؤمن عليه ولأسرته.
٢- المساعدة على إستقرار علاقات العمل بين العامل وصاحب العمل من خلال تحصيل الإشتراكات من أصحاب الأعمال ودفعها للعامل في صورة مزايا عند توافر شروط إستحقاقها.

- **الأهداف الإقتصادية:**

١- تطوير وتنمية الإقتصاد القومي بإستثمار إحتياطي التأمين في إقامة مشروعات تنموية مما يتيح فرص عمل.

المحافظة على القوى العاملة الفنية من خلال تيسيرات العلاج والتأهيل والأجهزة التعويضية للمصابين والعاجزين مما يؤدي لإعادتهم لسوق العمل. **(مجدي جمال عبده غريب تليمة ٢٠١٦، ص ص ٣٠-٣١).**

خامساً طرق تمويل نظم التأمين الإجتماعي:

١- نظم تمول عن طريق الإشتراكات:

هى الأكثر شيوعاً بالعالم وهى الطريقة الغالبة، وتعد الإشتراكات هى أهم مصادر التمويل التي يعتمد عليها نظام المعاشات والتي يتم إستقطاعها من الأجور شهرياً وتسدد للهيئة التي تقوم بصرف المزايا، ويوضح الجدول التالي رقم (١) إجمالي الإشتراكات عن الأجور الأساسية والمتغيرة:

جدول رقم (١)

إجمالي الإشتراكات عن الأجور الأساسية والمتغيرة المحصلة موزعة بين صندوقي التأمين الإجتماعي خلال السنوات من عام ٢٠١٢/٢٠١١ حتى عام ٢٠١٧/٢٠١٦. (القيمة بالمليون)

البيان	القطاع الحكومي			قطاع الأعمال العام والخاص			الإجمالي			معدل التغير %
	أساسي	متغير	جملة	أساسي	متغير	جملة	أساسي	متغير	جملة	
٢٠١٢/٢٠١١	٧٩١٥	١٥٣٣٦	٢٣٢٥١	١٠٠٣٢	٥٢٣٠	١٥٢٦٢	١٧٩٤٧	٢٠٥٦٦	٣٨٥١٣	٠,٠
٢٠١٣/٢٠١٢	١٠٠٤٥	١٧٤٦٦	٢٧٥١١	١١٤١٧	٦٣٤١	١٧٧٥٨	٢١٤٦٢	٢٣٨٠٧	٤٥٢٦٩	١٧,٥
٢٠١٤/٢٠١٣	١١٢٩٨	٢١٦٤٧	٣٢٩٤٥	١٤٧٤٢	٥٥٦٧	٢٠٣٠٩	٢٦٠٤٠	٢٧٢١٤	٥٣٢٥٤	١٧,٦
٢٠١٥/٢٠١٤	١١٦٦٤	٢٥٠٠٨	٣٦٦٧٢	١٤٣٨٣	٨٧٨٨	٢٣١٧١	٢٦٠٤٧	٣٣٧٩٦	٥٩٨٤٣	١٢,٤
٢٠١٦/٢٠١٥	١٢٨٥٢	٢٧٨٥٥	٤٠٧٠٧	١٧١٧٦	٩٩٧٧	٢٧١٥٣	٣٠٠٢٨	٣٧٨٣٢	٦٧٨٦٠	١٣,٤
٢٠١٧/٢٠١٦	١٤١٦٢	٣٠٠٨٠	٤٤٢٤٢	١٨٠٢٨	٩٤٩٦	٢٧٥٢٤	٣٢١٩٠	٣٩٥٧٦	٧١٧٦٦	٥,٨

المصدر:تقرير إنجازات ونتائج أعمال وزارة التضامن الإجتماعي خلال سنوات مختلفة.

وبتحليل بيانات الجدول السابق يتبين ما يلي:

أولاً بالنسبة للأجور الأساسية:

زيادة الإشتراكات المستحقة عن الأجور الأساسية خلال عام ٢٠١٧/٢٠١٦ بمبلغ ٢١٦٢ مليون جنيه بنسبة ٧,١% عن العام السابق.

ثانياً بالنسبة للأجور المتغيرة:

زيادة الإشتراكات المستحقة عن الأجور المتغيرة خلال عام ٢٠١٧/٢٠١٦ بمبلغ ١٧٤٥ مليون جنيه بنسبة ٤,٦% عن العام السابق.

٢- نظم تمول عن طريق الضرائب:

يوجد نوعان من الضرائب وهم: ضرائب مباشرة تفرض على دخول الأشخاص الطبيعيين والمعنويين بسعر نسبي أو تصاعدي، وضرائب غير مباشرة وتفرض على المبيعات من السلع أو المدفوعات من الحكومة أو على التأمينات أو كرسوم إضافية على الأراضي والعقارات.

٣- نظم تمول عن طريق الموازنة العامة للدولة:

تتحمل بعض الدول نفقات نظام التأمين الإجتماعي من موازناتها العامة وتدرج فيها المبالغ اللازمة التي تخصص لمواجهة المزايا خلال كل سنة وبالتالي لا يكون هناك إحتياطيات خاصة بتلك النظم وتكون الخزانة العامة هى الممول الوحيد، وتقوم غالبية التأمينات في العالم على أساس التمويل سواء كلياً أو جزئياً ويعتمد على الإشتراكات التي تحصل من العامل وصاحب العمل في مواجهة الأعباء وتقتصر مساهمة الدولة على تمويل نوع من التأمين أو على تحمل نفقات بعض الخدمات العينية كالرعاية الطبية أو على ضمان سداد العجز في إلتزامات تلك النظم والذي يظهره فحص المركز المالي لها بمعرفة الخبراء الإكتواريين. **(خليفة عبد العال حسن خليفة ٢٠١١، ص ص ١٣-١٤).**

المحور الثالث: الدروس المستفادة من تجارب دول أمريكا اللاتينيه

يتناول هذا المبحث دراسة تجارب الدول التي قامت بخصخصة نظام التأمينات لديها حتى يمكن الإستفادة من تجارب هذه الدول وإستقراء الدروس المستفادة للتجربة المصرية وذلك من خلال ما يلي:

أولاً نظام التأمين الإجتماعي في شيلي:

أصبحت شيلي أول دولة في نصف الكرة الغربي تقدم نظام التقاعد الذي تديره الدولة عندما إنشأت عام ١٩٢٤ صندوق التقاعد الخاص بالعمال اليدويين وكان الصندوق يمثل نظام التقاعد الرئيسي لغالبية العاملين في تشيلي حتى عام ١٩٨١، وتم إنشاء عام ١٩٢٥ إثنين من الصناديق: إحداهما للعاملين بالقطاع الخاص والآخر للعاملين بالقطاع العام والصحفيين، ثم تحولت تلك الصناديق لنظام الموازنة السنوية، و تم التحول عام ١٩٨٠ لنظام معاشات جديد وهو الحسابات الشخصية يدار بواسطة القطاع الخاص. **(Social Security Administration ,P96. 2018).**

أ) ملامح نظام التأمين الإجتماعي في شيلي قبل الإصلاح:
يتم توضيح ملامح ذلك النظام القديم من حيث ما يلي:

- التغطية التأمينية:

إعتمدت شيلي عام ١٩٢٤ أول قانون للتأمين الإجتماعي وهو إلزامي وقومي لتأمين دخول العاملين من خلال صندوق التأمين الإجتماعي للعاملين بالقطاع الخاص وصندوق التأمين الإجتماعي للعاملين بالصحافة والقطاع الحكومي وصندوق خدمات الضمان الإجتماعي**Pablo Villalobos Dintrans 2018, , P 6**، يوضح الجدول التالي رقم(٢) عدد المؤمن عليهم بالنسبة للثلاثة صناديق الرئيسية خلال الفترة من ١٩٧١ وحتى ١٩٨٠:

جدول رقم (٢)

التغطية التأمينية في شيلي

خلال الفترة من ١٩٧١ حتى عام ١٩٨٠. **(%)**

السنة	صندوق الضمان الإجتماعي SSS	صندوق القطاع الحكومي والصحفيين GANAEAMPU	صندوق القطاع الخاص EMPART	أخرى	إجمالي المؤمن عليهم	نسبة التغطية بالنسبة لحجم القوى العاملة
١٩٧١	١,٥١٣	٠,٢٧٦	٠,٢٧٨	٠,١٣٧	٢,٢١٣	%٧٤
١٩٧٢	١,٥٤	٠,٢٦٩	٠,٣١	٠,١٤٤	٢,٢٦٣	%٧٥
١٩٧٣	١,٥٦١	٠,٢٤٨	٠,٣٤	٠,٢٠٦	٢,٣٥٥	%٧٩
١٩٧٤	١,٥٩٤	٠,٢٩٢	٠,٣٦١	٠,١٤	٢,٣٨٧	%٧٨
١٩٧٥	١,٥٣٧	٠,٢٨٤	٠,٣٤٥	٠,١٣٣	٢,٢٩٩	%٧٤
١٩٧٦	١,٥٥	٠,٢٧٣	٠,٣٥	٠,١٣٢	٢,٣٠٥	%٧٤
١٩٧٧	١,٤٩	٠,٢٧٣	٠,٣٧	٠,١٣٤	٢,٢٦٧	%٧٣
١٩٧٨	١,٤٤٧	٠,٢٧٥	٠,٣٧٨	٠,١٣٥	٢,٢٣٥	%٦٨
١٩٧٩	١,٤٨٦	٠,٢٦٦	٠,٤٠٣	٠,١٣٦	٢,٢٩١	%٦٨
١٩٨٠	١,٣٩٤	٠,٢٦٤	٠,٤٣	٠,١٣٩	٢,٢٢٧	%٦٤

Source: Social Security Administration:, March 2018, P120.

يتضح من الجدول السابق تنوع عدد المؤمن عليهم بين الثلاثة صناديق بحيث تتزايد أعداد المؤمن عليهم بصندوق الضمان الإجتماعي عن باقي الصناديق الأخرى، وكذلك تميزت نسبة التغطية بالنسبة للقوة العاملة بإرتفاعها في بداية الفترة حتى وصلت لأعلى قيمة لها في عام ١٩٧٣ بنسبة تغطية ٧٩% ثم بدأت بالإنخفاض حتى وصلت إلى ٦٤% عام ١٩٨٠.

- أسلوب التمويل:

تتحدد تكاليف تمويل نظام التأمينات في شيلي على أساس التمويل الكامل بنسب إشتراكات تخصم من المنبع، ويتم تحديد الإشتراكات من خلال عملية التقييم التي يقوم الخبير الإكتواري بإجرائها على فترات منتظمة.**(Steven Haberman. Zolton .(Butt Chryssoula Meggaloudi 2015, P110.**

- المزايا:

إعتمدت نظم التأمينات في تقديم المزايا التأمينية على أسلوب المزايا المحددة وتتمثل المصروفات في نظام المزايا المحددة في مبالغ محددة يدفعها في شكل معاشات أو مبلغ من دفعة واحدة إلا أن هذا لم يلغي المعالجة المختلفة للمتقاعدين في ظل النظم القائمة، حيث إختلفت مزايا التأمينات من نظام لآخر.**(هاجر سيد محمد شلبي ، ٢٠١١، ص ص ٣٠- ٣٨).**

ب) ملامح نظام التأمين الإجتماعي في شيلي بعدالإصلاح:

يتم توضيح ملامح نظام المعاشات الجديد بالنسبة للعناصر التالية:

- التغطية:

إنخفضت نسبة التغطية من ٧٤% عام ١٩٧٦ إلى ٣٠,٤% عام ٢٠١٦ كما يتضح من الجدول التالي رقم (٣) والذي يظهر مستوى التغطية تحت نظام المعاشات الجديد عند ٣٠,٤%، حيث يغطي نظام المعاشات الجديد الموظفين الذين دخلوا القوى العاملة

بعد ٣١ ديسمبر ١٩٨٢، وبعض الأشخاص العاملين في الخدمة الذاتية (إبتداء من عام ٢٠١٨) مع التغطية التطوعية للعمال الذين يغطيهم التأمين الإجتماعي قبل ١ يناير ١٩٨٣. **(ILO Subregional Office 2010, P19))**

جدول رقم(٣) نسب التغطية – شيلي (٢٠١٦). **(%)**

البلد	النسبة
تشيلي	**٣٠,٤**
كوستاريكا	**١٧,٧**
بوليفيا	**٩٥,٥**
إكوادور	**٣٠,٣**
المكسيك	**٣٣,٦**
بنما	**٢٦,٣**

Source:Jose Antonio Ocampo and Natalie Gomez- Arteaga, 2016, P 12.

- المزايا:

وتتكون المزايا التي يكفلها نظام المعاشات الجديد من:

- معاش الشيخوخة: لمن بلغ سن ال٦٥ سنة من الذكور وسن ٦٠ سنة للإناث، ويتكون رصيد المعاش من رصيد الحساب الشخصي لإشتراكات المؤمن عليه بالإضافة للودائع الإختيارية التي يقوم بدفعها خلال فترة حياته الوظيفية مضافاً إليها عائد الإستثمار.
- معاش مبكر: يسمح النظام الجديد للمؤمن عليه أن يحصل على معاش مبكر بشرط أن يتوافر في رصيده الشخصي معاش يقدر بنسبة ٥٠% ورفعت

النسبة إلى ٧٠% إعتبار من عام ٢٠١٠ من متوسط العشر سنوات الأخيرة لأجر المؤمن عليه الذي قام على أساسه سداد الإشتراكات أو ١١٠% ورفعت إلى ١٥٠% إعتبار من ٢٠٠٧ من الحد الأدنى للمعاش الأساسي.

- العجز المرضي: ويقصد به العجز المرتبط بحوادث العمل وهو له نظام مستقل بحيث لكل من لم يبلغ سن التقاعد وأصيب بفقد القدرة على العمل بنسبة ٦٦% سواء أثناء فترة الحياة الوظيفية أو خلال سنة من ترك العمل، يستحق معاش عجز كامل بنسبة ٧٠% من متوسط آخر عشر سنوات من الأجر المسدد عنه الإشتراكات وإذا كانت نسبة العجز من ٥٠% إلى أقل من ٦٦% يستحق معاش عجز جزئي تقدر بنسبة ٥٠% من متوسط العشر سنوات الأخيرة من الأجر المسدد عنه إشتراكات.

الوفاة: يتلقى المستفيدون معاش وفاة عائلهم طبقاً للرصيد المتبقي بالحساب الشخصي للمؤمن عليه. **(Fabio Bertranou 2016, P 12).**

- الإشتراكات:

تقوم الإشتراكات فى نظام الحسابات الشخصية على أساس العلاقة المباشرة بين رصيد الحساب الشخصي للعامل ومجهوده في العمل حيث تنوعت طبيعة الإشتراكات في نظام المعاشات الجديد، يوجد إشتراك إجباري لتأمين التقاعد ويتحمله المؤمن عليه بمقدار ١٠% من دخله تودع في حسابه الشخصي وتزداد هذه النسبة ١% أو ٢% حسب طبيعة ونوع العمل وهناك إشتراك إختياري لتأمين المعاشات حيث يسمح بإستقطاع نسبة أخرى كإشتراك إختياري أعلى من نسبة الإشتراك الإجباري للتحفيز على الإدخار التطوعي**(Italo Lopez and Andres Otero 2017, P P 12- 15.**
ويوضح الجدول التالي رقم(٤) نسب الإشتراك في تأمين الشيخوخة، العجز، والوفاة:

جدول رقم (٤) نسب الإشتراك في تأمين الشيخوخة، العجز، والوفاة خلال الفترة من عام ٢٠١١ حتى عام ٢٠١٧.

(%)

السنة	الشيخوخة، العجز، والوفاة		
	إشتراك المؤمن عليه	إشتراك صاحب العمل	إجمالي الإشتراك
٢٠١١	١٠	٠	١٠
٢٠١٢	١٠	٠	١٠
٢٠١٣	١٠	١,٢٦	١١,٢٦
٢٠١٤	١٠	٠	١٠
٢٠١٥	١٠,٠٠	١,١٥	١١,١٥
٢٠١٦	١٠	٠	١٠
٢٠١٧	١١,٤١	١,٤١	١٢,٨٢

Source: Social Security Administration2011- 2017, PP24-26.

يتضح من الجدول السابق أن إجمالي نسب الإشتراك في تأمين الشيخوخة، العجز، والوفاة زادت من ١٠% إلى ١١,٢٦% خلال الفترة من عام ٢٠١١ حتى ٢٠١٣، ثم إنخفضت من ١١,٢٦% إلى ١١,١٥% خلال الفترة من عام ٢٠١٣ حتى ٢٠١٥، ثم زادت مرة أخرى من ١١,١٥% إلى ١٢,٢٨% خلال الفترة من عام ٢٠١٥ حتى ٢٠١٧ وتغير نسب الإشتراك في نظام المعاشات الجديد يدل على وجود مشتركين جدد في نظام المعاشات ولكن إنخفاض تلك النسبة يدل على إنخفاض العمالة في القطاع الرسمي.

ثانياً الدروس المستفادة من التجارب الدولية:

أ) خصوصية نظم التأمين الإجتماعي:

تختلف خصوصية كل دولة في نظم التأمين الإجتماعي عن الدول الأخرى، فما يصلح للتطبيق فى دولة ما قد لا يصلح للتطبيق فى دولة أخرى وقبل أن نبدء بنقل التجربة للتطبيق في مصر علينا مراعاة تشابه الظروف الإجتماعية والهيكل

الإقتصادي للدولة الأخرى، لذلك يجب أن نتعرف أولاً على إيجابيات وسلبيات كل تجربة حتى نعرف ما يمكن تطبيقه أو ما نستفاد منه أو ما يتطلب تطويره حتى تنجح التجربة للتطبيق في مصر، ونستنتج من خلال دراسة التجربة السابقة (شيلي) أن هناك تشابه بين نظام التأمين الإجتماعي في شيلي قبل الإصلاح مع نظام التأمين الإجتماعي القائم في مصر من حيث: وجود نظام محدد المزايا تديره الدولة في كل منهما، وأيضاً ضعف أسواق رأس المال في كل منهما، وهناك أيضاً أوجه إختلاف من حيث: أن نظام التأمينات في شيلي يمول بأسلوب التمويل الكامل وتكوين إحتياطيات وإستثمارها بمعدل عائد مناسب إلا إنه بعد فترة من تطبيقه تحول إلى أسلوب الدفع عند الإستحقاق PAYGO، وبدأت المزايا تتعدى الإشتراكات المحصلة أما النظام المصري يمول تمويلاً كاملاً أو جزئياً، نظام التأمينات الشيلي متعثر مالياً بصرف المزايا، أما النظام المصري لم يتعرض لأزمة مالية حتى الآن شرط تمكينه من عوائد الإستثمار، شيلي لديها فائض في الميزانية، بعكس مصر لديها عجز في الموازنة العامة للدولة، تختلف هذه الدول المختارة للدراسة من حيث حجم السكان حيث بلغ عدد سكان شيلي أقل من ٢٠ مليون نسمة، المكسيك حوالي ١١٣ مليون نسمة، ومصر حوالي ٩٠ مليون نسمة، وتختلف هذه الدول بالهرم السكاني من حيث التركيب العمري فهيكل السكان في شيلي ومصر مازال شاباً وتقل نسبة السكان الذين تزيد أعمارهم عن ٦٠ سنة مع ذلك من المتوقع أن تزيد أعمار الشيخوخة بسرعة في شيلي بسبب زيادة العمر المتوقع عند الميلاد وهبوط معدلات المواليد.

ب) قضايا تتعلق بخصخصة النظم العامة للمعاشات:

- تمويل فترة التحول من نظام المعاشات العام إلى النظام الخاص:

يواجه النظام الممول مرحلياً العديد من المشاكل المالية إلا إنه مع التحول إلى نظم الحسابات الشخصية جعل هذه المشاكل تنخفض تدريجياً وبصرف النظر عن سبب إصلاح نظام المعاشات في أى دولة فإن القضايا المرتبطة بالخصخصة واحدة بين الدول، حيث يجب على الحكومة قبل إتخاذ قرار الخصخصة أن تحدد كيفية تمويل

التحول إلى نظام معاشات جديد وكذلك كيفية إستثمار مدخرات التقاعد المتراكمة والإعتراف بإلتزامات نظام المعاشات تجاه العاملين المشتراكين في نظام المعاشات القديم، وقد قامت شيلي بتمويل تكلفة التحول إلى نظام المعاشات الجديد من الإيرادات العامة للدولة.

- دور الدولة في فترة الإصلاح:

يهدف الإصلاح إلى حصر دور الدولة في نظام المعاشات التقاعدية، حيث تصدر التشريعات التي توفر البنية الأساسية اللازمة للتطوير المؤسسي والتشريعي وتوفير المناخ المناسب للإستثمار، حيث تقوم الدولة في شيلي بدور هام في العديد من المجالات منها ما يلي: تحقيق حد أدنى لمعدل العائد لا يقل عن ٥٠% من متوسط العائد المحقق، تضع الحكومات قيود على السحب من أرصدة الحسابات الشخصية، إدارة ودفع ضمان الحد الأدنى للمعاش التقاعدي وقد ينعكس ذلك في تشجيع العاملين على الإستثمار في أدوات مالية أكثر خطورة لتحقيق عوائد أعلى على إستثماراتهم، إلا أن الحكومة عادة ما تضع قيود على إختيارات العاملين الإستثمارية.

- الدروس المستفادة من التجربة السابقة:

ويتلخص من دراسة تلك التجربة بعض الدروس المستفادة ويتم إيجازها في النقاط التالية:

١- أهمية إستقلالية مؤسسة التأمينات مالياً ووجود جهاز إستثماري متخصص وذو كوادر عالية الكفاءة، بمراجعةالتجربة السابقة نجد أن قوانين شيلي قد نصت على الإستقلال المالي لمؤسسات التأمينات الإجتماعية بها وإستقلالية القرار الخاص بتوجيه فوائض أموال التأمينات لمجالات إستثمارية معينة تحافظ على تلك الأموال وتوفر السيولة اللازمة لتحقيق معدل عائد مناسب، ويقوم بهذه الدراسات جهاز إستثماري متخصص وذو كوادر عالية الكفاءة.

٢- السياسات الإستثمارية التي تديرها الحكومات لا تحقق أهداف نظم التأمين الإجتماعي، إن السياسات الحكومية في إدارة أموال فوائض صناديق التأمين الإجتماعي ليست إستثمار تلك الأموال وإنما تمويل المشروعات العامة للدولة وفي النهاية فالعائد من هذه الإستثمارات لا يعود بالفائدة على المتقاعدين والمؤمن عليهم مباشرة وإنما يعود بالفائدة على عموم المواطنين، ومن هنا نجد أن هناك تشابك في الأدوار بين الدولة ومؤسسات التأمين وأنه يجب التنسيق بينهما في مجال إستثمار أموال التأمينات بما يحقق أهداف نظم التأمين الإجتماعي ويعود بالفائدة المباشرة على أصحاب هذه الأموال.

٣- الإتجاه للتنويع في إستثمار أموال صناديق المعاشات ووضع لوائح تلزم ذلك، و ضرورة وجود رقابة وتقييم للإداء الإستثماري للصندوق و الإستثمار في أدوات مالية طويلة الأجل و ضرورة توافر شروط رقابة داخلية صارمة حتى لا يحدث إنحراف في حجم المزايا المتوقعة عن المزايا الفعلية مما يؤدي لإنخفاض مستوى المعيشة، الموازنة بين تخفيض التكاليف وضمان مستوى رفاهية للمؤمن عليهم ووضع قوانين لمنع الإحتكار بالنسبة لخدمات الإدارة وخدمات الخبراء الإكتواريين.

٤- تفعيل دور الإستثمارات الإجتماعية بالإمتداد الأفقي الشمولي لنظم التأمين الإجتماعي، حيث تغطي كل نظم التأمين الإجتماعي في التجربة السابقة فئات معينة ولا تشمل التغطية بالحماية الإجتماعية جميع المواطنين كما تتشابك الأدوار والمسئوليات بين الدولة ومؤسسات التأمينات الإجتماعية، فكلاً منهما له برامجه ومشروعاته التي يسعى لتنفيذها من أجل مواجهة المخاطر الإجتماعية التي قد يتعرض لها المواطن وإشباع حاجات إجتماعية عامة وحتى يتم تفعيل دور الإستثمارات الإجتماعية لأموال مؤسسات التأمينات الإجتماعية وتحقيق أهداف نظامها وأهدافها يجب أن تمتد التغطية التأمينية بالحماية الإجتماعية، لتغطي كافة المواطنين لكي تتكامل الأدوار والمسئوليات بين الدولة ومؤسسات التأمينات الإجتماعية والقضاء على مشكلات إدارة الأموال المتاحة للإستثمار والتي تتعرض

لإنخفاض القيمة الحقيقية لها بسبب التدخل الحكومي في إدارة الأموال وإستثمارها والإرتفاع العام لمستوى الأسعار والتأثير السلبي على مستوى معيشة المتقاعدين. **(د. محمد عطية أحمد سالم:" ٢٠١٨، ص ص ٢١- ٢٣)**.

المحور الرابع: تطوير نظام التأمين الإجتماعي المصري

تناول الباحث في تلك الجزئية رؤية مستقبلية لنظام التأمين الإجتماعي في مصر من خلال عدة نقاط منها ما يلي:

أولاً تطوير السياسات الإستثمارية لنظام التأمين الإجتماعي:

السياسات الإستثمارية المقترحة:

تنطلق هذه التوجهات من ضرورة مواجهة المشاكل الحالية التي يحدثها الوضع الراهن وتخليص نظام التأمينات منها بما يكفل تطويره وإستمرارية عمله بنجاح، لذلك يتم تقديم مجموعة من المقترحات لتطوير السياسات الإستثمارية ومنها ما يلي:

أ) تنطلق السياسة الإستثمارية الجديدة من أهمية إيقاف تحويل فوائض أموال صندوقي التأمين الإجتماعي إلى بنك الإستثمار القومي، أو زيادة نسبة الأموال المسموح بإستثمارها خارج البنك إلى ٥٠% من الفائض وتوجيهها للإستثمارات ذات العائد المناسب والمضمون، ويتم التعامل مع الأرصدة المتراكمة من خلال البدائل الآتية:

- السداد التدريجي لأرصدة الهيئة القومية للتأمين الإجتماعي لدى بنك الإستثمار الودائع وعوائد إستثمارها في صورة سندات حكومية أو صكوك بفائدة مناسبة على الخزانة العامة لا تقل عن معدل العائد الفني المحسوب به الإشتراكات.

- قيام بنك الإستثمار القومي بسداد عائد الإستثمار المتفق عليه للهيئة سنوياً لدعم قدرة صندوقي التأمين على الإستمرار ومواجهة إلتزاماتهم المتزايدة، وذلك في صورة سندات بنك الإستثمار ذات العائد بدلاً من تراكم العوائد في صورة قيود دفترية.

ب) السماح للهيئة بإستثمار جزء أكبر من الأموال خارج البنك:

يمكن السماح لصندوقي التأمين بإستثمار نسبة أكبر من الفوائض خارج البنك بما يحقق عائد مناسب ومخاطر أقل للمحفظة الإستثمارية، ويوضح الجدول التالي رقم (٥) الوضع المقترح لتكوين المحفظة الإستثمارية في حالة تحويل نسبة ٥٠% من الفائض للبنك وترك نسبة ٥٠% لتستثمر بمعرفة صندوقي التأمين ويتم توزيع هذه النسبة كما يلي:

- ٦٠% للإستثمار في سندات حكومية.
- ٣٠% في أوراق مالية ومشروعات إستثمارية.
- ١٠% كودائع لدى البنوك التجارية.

جدول رقم (٥) التوزيع المقترح للمحفظة الإستثمارية (بالمليون جنيه) خلال الفترة من عام ٢٠١٦/٢٠١٧.

بيان	الوضع الحالي			الوضع المقترح (١)			فرق العائد المحقق
	قيمة	نسبة%	العائد المحقق	قيمة	نسبة%	العائد المحقق	
بنك الإستثمار القومي	٢١٣٢٣,١	%٩١,٣	٢١٣٢,٣	١١٦٦٧,٥	%٥٠	١١٦٦,٨	(٩٦٥,٥)
أوراق مالية ومشروعات	١٠٥,٩	%٠,٥	٩,٢	٣٥٠٠,٣	٥٠%٣٠	٣٠٤٥٢,٦	٢٩٥,٣
الخزانة العامة	-	-	-	-	-	-	-
سندات حكومية	(١٤١,٧)	(٠,٦)	-	٧٠٠٠,٥	٥٠%٦٠	٤٥١.٠	٤٥١.٠
ودائع لدى البنوك	٢٠٤٧,٤	%٨,٨	١٦٧,٩	١١٦٦,٧	٥٠%١٠	٩٥,٧	(٧٢,٢)
الإجمالي	٢٣٣٣٥,٠	١٠٠,٠	٢٣٠٩,٤	٢٣٣٣٥,٠	١٠٠,٠	٢٠١٨,٠	(٢٩١,٤)

المصدر: تقرير إنجازات ونتائج أعمال وزارة التأمينات ٢٠١٦/٢٠١٧، وتم حساب العائد وفقاً للنسب التالية:

- بنك الإستثمار القومي ١٠,٠%.
- أوراق مالية ومشروعات إستثمارية ٨,٧%.
- سندات حكومية ٦,٣%.
- ودائع لدى البنوك التجارية ٨,٢%.

يتضح من الجدول السابق أن تغير توزيع محفظة الأصول الإستثمارية مع إستمرار سياسة إيداع نسبة من فوائض أموال صندوقي التأمين لدى بنك الإستثمار، أدى لخسائر في إجمالي العوائد المحققة نظراً لإرتفاع الأهمية النسبية للمبالغ المودعة لدى البنك والتي تتمتع بأعلى معدل عائد، وقد يتغير الوضع إذا تم إستثمار تلك الفوائض في أوجه إستثمار أخرى، إذا نظرنا للنسبة المودعة لدى البنك كودائع نظرية ذات عائد نظري دفتري نجد أنها لا تؤثر في التدفقات النقدية الداخلة لصندوقي التأمين حيث أنها تساوي الصفر في الواقع، وتعتبر خسارة تساوي قيمة المبالغ المودعة لدى البنك بالكامل.

ج) الإستثمار في الأوعية الإدخارية المقتصرة على الأشخاص الطبيعيين:

يجب توظيف نسبة أكبر من الأموال في الإستثمار المقتصرة على الأشخاص الطبيعيين مثل شهادات الإستثمار ذات العائد الجاري وذلك نظراً لإرتفاع العائد على هذه الشهادات، بإعتبار أن أموال التأمين الإجتماعي هى نوع من الإدخار الخاص الإجباري وهى مدخرات العاملين التي تم إستقطاعها إجبارياً من أجورهم.**(أ.د.سامى نجيب: ٢٠١٦، ص٢٠).**

ثانياً مقترحات لنظام قومي للتأمين الإجتماعي:

يتم تقديم بعض المقترحات لعلاج أوجه القصور بنظام التأمينات الإجتماعية في مصر على النحو التالي:-

أ) يجب أن تلتزم الدولة بدفع نسب فوائد بسعر السوق عن أموال التأمينات، حيث تحصل الحكومة على أموال التأمينات بفائدة ٩% لذلك نريد سداد ريع تلك الأموال بفائدة ١٦% وتلك الزيادة تعني ٤٠ مليار جنيه إضافية سنوياً تكفي لدعم إشتراكات لصالح التأمين الصحي والبطالة.

ب) يجب إعادة توزيع النسبة الإجمالية للتأمينات البالغة ٤٠% بواقع ١٤% على العامل، ٢٦% على صاحب العمل بحيث تخفيض نسبة العامل في الإشتراكات لنحو ٧% ومضاعفة إشتراكات التأمين الصحي من ٥% إلى ١٠% أو ١٥%.

ج) ضرورة تفعيل نظام التأمين ضد البطالة من خلال موارده المتراكمة منذ عام ١٩٦٤ بنحو مبلغ ٢٣ مليار جنيه حتى عام ٢٠١٥ فلابد من حصول خريج جامعي على تأمين البطالة وهذا من ضمن فلسفة نظم التأمينات الحديثة وهى فصل الخدمة عن التمويل، أخذت الدول العربية قوانين التأمين من مصر ما عدا تأمين البطالة حيث في مصر تم وضع شروط للبطالة فوفقاً للقانون الحالي لابد أن يكون قد سبق التأمين على الشخص ثم تعطل عن العمل ليحصل على تعويض البطالة (شرط المدة المؤهلة)، حيث تبلغ قيمة تعويض البطالة حسب القانون ٦٠% من أجر العامل، لذلك لابد من إستصدار قانون يعدل شروط إستحقاق التعويضات ويضيف حالات إستثنائية لإستحقاقها لتفعيل مساهمة مخصصات تأمين البطالة في علاج تلك المشكلة الإقتصادية.

د) تفعيل مع إمتداد تغطية القانون ١١٢ لسنة ١٩٨٠ الذي ينص على إعطاء معاش لمن
لا معاش له حيث تنص أول مادة في القانون على أن القانون يسرى على جميع الفئات التي لم تمتد إليها التأمينات، وكذلك تعديل نسبة الإشتراك في هذا القانون لتتناسب مع دخول هذه الفئات، وتنص المادة الثانية على أن المعاش حق يساهم في تمويله العامل فإن لم يساهم يستحق المعاش ويخصم منه أقساط وهذا مطبق وفقاً لما أصدره السيد

الرئيس بوثيقة الأمان للعمال الفلاحين لكن كان لابد أيضاً من وجود معاش بحكم القانون.

هـ) أن تدير نظام التأمين الإجتماعي مصلحة عامة واحدة تخضع لسلطة وزير واحد وكذلك إنشاء بنك للتأمينات يعمل كوسيط بين الهيئة القومية ووزارة المالية.

و) توسيع مظلة الضمان الإجتماعي لتوفير الحماية الإجتماعية لكافة قطاعات القوى العاملة من خلال:

- إمتداد نظام تكامل التدابير التأمينية المتمثلة في نظم التأمين الإجتماعي والتي تهتم بضمان الدخل في حالات الشيخوخة والعجز والوفاة والتعطل والمرض والإصابة مع نظم المساعدات الإجتماعية والخدمات الإجتماعية والتعليم والصحة.

- التأمين الإجتماعي لكافة فروع التأمين (تأمين إصابات العمل، التأمين الصحي، الأمومة، العجز، الشيخوخة، الوفاة، البطالة).

ى) يجب إنشاء نظم مناسبة لإحتياجات القطاع غير الرسمي وقدرتهم على الإشتراك مع ضرورة وجود تدابير خاصة للمساعدات الإجتماعية للفئات خارج قوة العمل منها(المعاقين، كبار السن الغيرمشمولين تحت مظلة الحماية الإجتماعية وغير قادرين على تدابير معاشاتهم). **(أ.د.سامي نجيب: ٢٠١٦، ص ص ٢-٧).**

النتائج والتوصيات

أولاً النتائج:

١. توصلت نتائج الدراسة إلى عدم مسايرة السياسات الحالية لإستثمار أموال التأمينات مع متطلبات النظام القائم ومن ثم عدم القدرة على تحقيق أهداف نظم التأمين الإجتماعي نظراً لإيداع نسبة كبيرة منها لدى بنك الإستثمار القومي، حيث يقوم البنك بتوظيف الأموال المودعة لديه في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة وإقراض الهيئات الإقتصادية ووحدات القطاع العام وبالتالي أخذت أموال التأمينات إتجاهاً واحداً من هيئة التأمين الإجتماعي إلى البنك، ودون تمكين الهيئة من أموالها أو عوائد إستثماراتها وإنفراد الحكومة (وزارة المالية) بتحديد عوائد تلك الأموال.

٢. أكدت نتائج الدراسة على أن نظام المعاشات الحالي في مصر غير قادر على الإستدامة المالية في الأجل الطويل، ويفتقر للكفاءة الإقتصادية أو العدالة في توزيع الدخل.

ثانياً التوصيات:

١. يجب تنويع مكونات المحفظة الإستثمارية بما يحقق أعلى معدلات العائد الممكنة ويقلل من المخاطر التي قد تتعرض لها الإستثمارات، فإرتفاع نسبة الأموال المودعة لدى البنك مقابل عائد دفتري يساهم في زيادة الأرصدة المتراكمة لدى البنك.

٢. توصي الدراسة بتطوير نظام الضمان الإجتماعي بشكل عام من خلال أن يظل للدولة دور رئيسي في ضمان حد أدنى من مستوى الدخل لفئات معينة كالعجزة واليتامى ومعدومي الدخل، وكذلك تعديل القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٠ لمنع تراكم الأموال لدى بنك الإستثمار القومي وتحرير التدفقات النقدية.

المراجع

الكتب:

١. عبد الله مبروك النجار:"الأسس التشريعية للتأمينات الإجتماعية (أصول فكرة الحق التداولي) دراسة مقارنة"، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى ٢٠٠٩-٢٠١٠ ص ص ٧-١٠.

التقارير والكتب السنوية:

١. أ.د.سامي نجيب:"دور إستثمار أموال التأمين الإجتماعي في تحسين المزايا التأمينية"، منظمة العمل العربية، المركز العربي للتأمينات الإجتماعية، الخرطوم، ديسمبر ٢٠١٥، ص ص ٢٨-٢٩.
٢. د. بدر السماوي: "الحماية الإجتماعية في المنطقة العربية: الواقع، التحديات، الآفاق المستقبلية"، مؤتمر العمل العربي الدورة ٤٥، مجلة العمل العربي، العدد ١١٣، القاهرة إبريل ٢٠١٨، ص ص ٩١-٩٢.
٣. تقرير إنجازات ونتائج أعمال وزارة التأمينات ٢٠١٦/٢٠١٧.

رسائل جامعية:

١. أحمد محمد محمود السحتري:" تحسين السياسة الإستثمارية في نظام التأمين الإجتماعي المصري تطبيق على صندوق العاملين بقطاع الأعمال العام والخاص"، رسالة ماجستير، معهد الدراسات والبحوث الإحصائية، جامعة القاهرة ٢٠١٥، ص ص ١٤-١٦.
٢. خليفة عبد العال حسن خليفة:" إدارة الأخطار التي تتعرض لها إستثمارات أموال التأمين الإجتماعي في جمهورية مصر العربية"، رسالة ماجستير، كلية تجارة، جامعة القاهرة ٢٠١١، ص ص ١٣-١٤.
٣. عصام الدين عبد الوهاب: "دور التأمين الإجتماعي في تمويل التنمية الإقتصادية في السودان دراسة حالة الصندوق القومي للتأمين الإجتماعي ٢٠٠٠- ٢٠١٧"، رسالة ماجستير، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، السودان ٢٠١٨، ص١٠.
٤. محمد أحمد محمود أبو زيد:" تقييم قانون التأمينات الإجتماعية الجديد وملاءمته من الناحية الإكتوارية"، رسالة دكتوراة، جامعة القاهرة، كلية تجارة٢٠١٣، ص١٥.

٥. منى إبراهيم محمود إبراهيم:" دراسة تحليلية لإقتصاديات نظم التأمينات الإجتماعية والمعاشات (دراسة مقارنة)"، رسالة ماجستير، كلية تجارة، جامعة حلوان ٢٠٠٧، ص ص ٢٤-٢٥.
٦. مجدي جمال عبده غريب تليمة:"نظام مقترح لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة يجمع بين المزايا المحددة والإشتراكات المحددة(دراسة تحليلية)"، رسالة ماجستير، كلية تجارة، جامعة القاهرة ٢٠١٦، ص ص ٣٠-٣١.
٧. هاجر سيد محمد شلبي:"صناديق التأمين الخاصة بين نظام المزايا المحددة ونظام الإشتراكات المحددة"، رسالة ماجستير، كلية تجارة، جامعة القاهرة، ٢٠١١، ص ص ٣٠- ٣٨.

البحوث:

١. أ.د.سامى نجيب: "دور إستثمارات التأمينات الإجتماعية في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية"، ورقة عمل، الخرطوم، نوفمبر ٢٠١٦، ص٢٠.
٢. أ.د.سامي نجيب: "الحماية الإجتماعية للعاملين في القطاع غير المنظم"، منظمة العمل العربية، ورقة عمل، القاهرة ٢٠١٦، ص ص ٢-٧.
٣. صفوت حميدة:" إستثمار أموال صناديق المعاشات في مصر بين الواقع الدولي والتحديات المتوقعة"، مؤتمر التأمينات الإجتماعية بين الواقع والمأمول، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر ١٢-١٤ أكتوبر، ٢٠٠٢، ص ١.
٤. د. محمد عطية أحمد سالم :"أثر الأزمة الإقتصادية والتضخم على المعاشات"، منظمة العمل العربية، المركز العربي للتأمينات الإجتماعية بالخرطوم، ورقة عمل، القاهرة ديسمبر ٢٠١٢، ص ص ٨-١٠.
٥. د. محمد عطية أحمد سالم:"تجارب الإستثمارات الإجتماعية بمؤسسات التأمينات الإجتماعية العربية وأثرها على المتقاعدين"، منظمة العمل العربية، المركز العربي للتأمينات الإجتماعية بالخرطوم، ورقة عمل، القاهرة ديسمبر ٢٠١٨، ص ص ٢١- ٢٣.

Books:

1. **ILO Subregional Office for the Cone of Latin America Chile – Paraguay – Uruguay:"ILO Contribution to Pension Reform in Chile", International Labour Office, Santiago 2010, P19.**
2. **Steven Haberman. Zolton Butt Chryssoula Meggaloudi:"Contribution and Solvency Risk in Defined**

Benefit Pension Scheme", Department of Actuarial Science and Statistics, City University, Northampton Square, London ECTV OHB UK, July 2015, P110.

Yearbooks:

1. **Social Security Administration:" Social Security Programs Throughout The World:The Americas", SSA Publication No.13-11802, March 2018, Washington, Dc20254, P96.**

Periodicals:

1. **Fabio Bertranou:"Pension benfits in Chile :is it possible to improve adequacy and solidarity?", ILO, Conference, Geneva 10- 11 March 2016, P 12.**
2. **Jose Antonio Ocampo and Natalie Gomez- Arteaga:"Social Protection System in Latin America:An assessment", Social Protection Department, International Labour Office, Working Paper No. 52, 2016, P 12.**
3. **Pablo Villalobos Dintrans:"Long- Term Care Systems as Social Security :The Cas of Chile", Xoford, Harvard University, Health Policy and Planning, 2018, Vol.33, No.9, P 6.**

Research:

1. **Italo Lopez and Andres Otero:"The Effects of Means – tested Noncontributry Pensions on Poverty and Well – being:Evidence from the Chilean Pension Reforms", Universty of Miching, Working Paper, February 2017, P P 12- 15.**